

قرار المجلس الوطني الانتقالي
رقم (27) لسنة 2012م.
بشأن تعديل حكم في قرار المجلس الوطني الانتقالي
رقم (174) لسنة 2011م.

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس 2011م.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم 174 لسنة 2011م. بشأن تحديد هيكل الحكومة الانتقالية.
- وبناء على كتاب السيد رئيس مجلس الوزراء رقم 1829 بتاريخ 13-3-2012م. بشأن إعادة تسمية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- وعلى ما ورد في اجتماع المجلس المنعقد بتاريخ الأحد الموافق 18/3/2012م.

قرر

مادة (1)

يعدل البند العاشر من المادة الأولى من قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم 174 لسنة 2011م. بحيث يجري نصه على النحو التالي:-
"وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية"

مادة رقم (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية ووسائل الإعلام المختلفة.

المجلس الوطني الانتقالي

المؤقت - ليبيا -

صدر في طرابلس يوم الأحد
بتاريخ: 18/3/2012م.